المصـــــدر : الرياض
التـــاريخ : 24-10-2006
الصفحـات : 9
العـــدد : 14001
المسلسل : 57

قراءة قانونية في نظام هيئة البيعة

بندر بن عبيد بن حمود آل رشيد*

ومن سمات استقلال الهيئة البارزة أن نظامها لا يمكن تعديله إلا بموافقتها، وقد أجاد واضع النظام في وضع هذا القيد الذي سوف يعزز استقرار هيئة البيعة كمؤسسة دستورية تضطلع بتولية المنصب الذي تؤول إليه كل السلطات في المملكة العربية السعودية.

المصـــــدر : الرياض
التـــاريخ : 24-10-2006 العـــدد : 14001
الصفحـات : 9 المسلسل : 57

■ نقل نظام هيئة البيعة تقاليد تولية الحكم من إطار العرف الدستوري غير المدون إلى أحكام دستورية مدونة، وعلى خلاف ما يعتقده البعض من وجود فراغ دستوري في المملكة يتصل بمبايعة الملك واختيار ولي العهد، فإن المملكة لم تشهد فراغاً دستورياً. فقد كان موضوع البيعة وولاية العهد يسير وفقاً لقواعد دستورية عرفية أوجدها الملك المؤسس عبدالعزيز - رحمه الله - انتقل الحكم بموجبها إلى أبنائه الخمسة بشكل سلس ومنظم، إلا أن الملك فهد - رحمه الله - في عام ١٤١٢هـ قام بتحويل تلك الأعراف الدستورية غير المدونة إلى قواعد دستورية مدونة جاءت في المادة (الخامسة) من النظام الأساسي للحكم.

غير أن المتغيرات الزمنية المصحوبة بإمكانية انتقال الحكم إلى الأصلح من أبناء الأبناء وأبنائهم وإن نزلوا اقتضت إيجاد آلية واضحة ومفصلة تضمن تعاون الأجيال المستقبلية من أبناء الأسرة الحاكمة على اختيار الأصلح منهم للقيام بمهام الحكم ومسؤولياته. وبنظرة ثاقبة وحرص على مستقبل الأسرة الحاكمة ومستقبل هذا الوطن أصدر الملك عبدالله - حفظه الله - هذا النظام التاريخي الذي بعث الراحة والسرور في نفوس الشعب السعودي وعزز الثقة في مستقبل المؤسسة الملكية.

ولما لهذه الوثيقة الدستورية من أهمية خاصة تتصل بمستقبل البلاد، سألقي الضوء على أبرز الجوانب القانونية التي تتعلق بتشكيل الهيئة، واختصاصاتها، واستقلالها، وذلك على النحو التالي:

أولاً: التشكيل:

فيما عدا الملك وولي العهد اللذين يمثل كل واحد منهما بأحد أبنائه في الهيئة، تتشكل الهيئة من أبناء المغفور له الملك عبدالعزيز المؤسس الأحياء وهم (بندر، مساعد، مشعل، عبدالرحمن، متعب، طلال، بدر، تركي الثاني، نواف، نايف، فواز، سلمان، ممدوح، عبدالإله، سطام، أحمد، عبدالمجيد، هذلول، مقرن)(١)، وفي حال اعتذار أحدهم أو عجزه عن القيام بمهمات العضوية فيختار الملك أحد أبناء المعتذر أو العاجز لعضوية الهيئة.

أما بالنسبة إلى المتوفين من أبناء الملك المؤسس الذين لهم عقب من الذكور وهم (تركي الأول، سعود، فيصل، محمد، خالد، سعد، ناصر، منصور، فهد، عبدالمحسن، مشاري، ماجد، ثامر)(٢) فيمثل كل واحد منهم أحد أبنائه الذي يقع عليه اختيار الملك، ويبدو أن المقصود هنا بالأبناء هو المعنى الحكمي للكلمة الذي يمتد ليشمل الأبناء وأبنائهم وإن نزلوا؛ لأن هذا المعنى يتفق مع الواقع ويحقق الاستقرار الدستوري الذي يقتضي أن تستمر الهيئة ممثلة من جميع فروع أبناء الملك المؤسس الذين لهم عقب من المذكور.

٢) الاختصاصات:

تتولى الهيئة القيام بوظيفتين الأولى أصلية تتعلق بمبايعة الملك واختيار ولي للعهد والأخرى استثنائية تتعلق بتولي زمام الحكم في البلاد بشكل مؤقت في بعض الأحوال الاستثنائية.

وبالنسبة إلى أهم الاختصاصات الأصلية، تقوم الهيئة بمبايعة ولي العهد ليكون ملكاً على البلاد بصفة دائمة، حيث إن تولي ولي العهد لسلطات الملك في الفترة بين وفاة الملك حتى استكمال الإجراءات الدستورية اللازمة للبيعة تعد حالة استثنائية مؤقتة، الغاية منها الحيلولة دون حدوث فراغ في السلطة السياسية في البلاد، وقد سار على هذا النهج عدد من دساتير الدول الأخرى.

وتختص الهيئة أيضاً بترشيح ولي العهد سواء ممن وقع عليهم اختيار الملك أم من غيرهم، وقد رسم نظام الهيئة آلية قانونية واضحة ومفصلة لممارسة هذا الاختصاص الدستوري الأهم وتتيح هذه الآلية انتقال السلطة بشكل دستوري لا يدع مجالاً للاختلاف أو التفرد بالرأي.

المصـــــدر : الرياض
التـــاريخ : 24-10-2006 العـــدد : 14001
الصفحـات : 9 المسلسل : 57

إضافة إلى ما تقدم، تتولى الهيئة مسؤولية التأكد من قدرة الملك الصحية على إدارة دفة الحكم، ولها في حال ثبوت عدم قدرته على القيام بتلك المهمة اختيار ولي العهد ملكاً على البلاد بدلاً منه.

أما بالنسبة إلى أهم اختصاصاتها الاستثنائية، فإن الهيئة تتولى من خلال خمسة تختارهم من أعضائها أطلق عليهم النظام مجلس الحكم المؤقت، ويضطلع هذا المجلس بحكم البلاد بشكل مؤقت في حالتين، الأولى عند عجز الملك وولي العهد في وقت واحد عن ممارسة اختصاصاتهما الدستورية، والثانية عند وفاة الملك وولي العهد في وقت واحد، ويمثل هذا الحكم الحرص على عدم ترك أي فراغ سياسي في البلاد.

إلا أن الواقع العملي قد يقتضي - رغم عدم النص على ذلك في النظام صراحة - أن يضطلع مجلس الحكم المؤقت بتولي السلطة عند وفاة الملك قبل تعيين ولي العهد خلال مدة الثلاثين يوماً التي قضت بها المادة التاسعة من نظام الهيئة.

٣) الاستقلال:

كفل النظام لهيئة البيعة الاستقلال في ممارسة عملها، كما أتاح لأعضائها ممارسة مهماتهم بتجرد واستقلال، ومن ذلك ما يتعلق بحق الهيئة الدستوري في ترشيح من تراه لولاية العهد من غير مرشحي الملك، ويعطي هذا الحكم الهيئة حيزاً كبيراً في البحث عن أفضل مرشح لشغل منصب ولاية العهد من بين أبناء الملك المؤسس أو أبناء أبنائه.

كما أن للهيئة القول الفصل في اختيار ولي العهد عند تباين وجهة نظرها مع وجهة نظر الملك فيما يتعلق بالمرشح لولاية العهد، ويخول هذا الحكم الهيئة حسم الأمور عند الحاجة بفعالية دون إتاحة الفرصة لوقوع أزمة دستورية قد تقع مستقبلاً لاسمح الله.

ومن سمات استقلال الهيئة البارزة أن نظامها لا يمكن تعديله إلا بموافقتها، وقد أجاد واضع النظام في وضع هذا القيد الذي سوف يعزز استقرار هيئة البيعة كمؤسسة دستورية تضطلع بتولية المنصب الذي تؤول إليه كل السلطات في المملكة العربية السعودية.

ومن ناحية أخرى، كفل النظام تمتع أعضاء الهيئة بالعضوية مدى الحياة دون أن يكون لأحد أن يعزلهم مستقبلاً، لأن نظام الهيئة لم ينص على طريقة إعفاء الأعضاء، وقد اعتاد المنظم النص على ذلك في الأنظمة الأساسية الأخرى إلى جانب التعيين عندما يتجه قصده إلى إحداث هذا الأثر القانوني مثل ما ورد في الفقرة (ج) من المادة (الخامسة) من النظام الأساسي قبل تعديلها بأن يكون تعيين ولي العهد وإعفاؤه بأمر ملكي، وما ورد في نظام مجلس الوزراء من أن تعيين الوزراء واعفاءهم يكون بأمر ملكي، وجاء في نظام مجلس الشورى ونظام المناطق ما يتفق مع ذلك، لذا فسكوت نظام البيعة عن هذه المسألة مقصود به إعطاء ضمانات للعضو حتى يؤدي مهماته بتجرد وحياد، ولا يمكن الاعتداد هنا بقاعدة من يملك حق التعيين يملك حق العزل.

وخلاصة القول،فإن صدور نظام هيئة البيعة يعد حدثاً تاريخياً في مسيرة الدولة السعودية الثالثة والملك عبدالله حفظه الله، لأنه وضع آلية دستورية مدونة واضحة لاختيار ولاية العهد في المستقبل وفقاً لقواعد تتناسب مع طبيعة المرحلة المستقبلية لمؤسسة الحكم في المملكة العربية السعودية.

والله ولي التوفيق والسداد،،،

* مستشار قانوني

---

(١) راجع كتاب الجداول الأسرية لسلالات العائلة المالكة السعودية. عبدالرحمن بن سليمان الرويشد، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ (١٩٩٨م).

(٢) راجع نفس المرجع.